



Distr.
GENERAL

FCCC/CP/2009/2
13 May 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الخامسة عشرة

كوبنهاغن، ٧-١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

البند .. من جدول الأعمال المؤقت

مقترح مقدم من مالطة لتعديل المرفق الأول للاتفاقية

مذكرة مقدمة من الأمانة

١- ترد في المادتين ١٥ و ١٦ من الاتفاقية إجراءات تعديل الاتفاقية ومرفقاتها. فالفقرة ١ من المادة ١٥ تنص على أنه "يجوز لأي طرف أن يقترح تعديلات للاتفاقية". أما الفقرة ٢ من المادة ١٥ فإنها تنص على أن "تُعتمد تعديلات هذه الاتفاقية في دورة عادية لمؤتمر الأطراف. وتبلغ الأمانة الأطراف بنص أي تعديل مقترح للاتفاقية قبل انعقاد الاجتماع الذي يُقترح اعتماده فيه بستة أشهر على الأقل. وتقوم الأمانة أيضاً بإبلاغ التعديلات المقترحة إلى موقعي الاتفاقية وللعلم إلى الوديع".

٢- وتنص الفقرة ٢ من المادة ١٦ على أن "تُقترح مرفقات الاتفاقية وتُعتمد وفقاً للإجراء المنصوص عليه في الفقرات ٢ و ٣ و ٤ من المادة ١٥". وتنص الفقرة ٤ من المادة ١٦ من الاتفاقية على أن "يخضع اقتراح واعتماد وبدء نفاذ أي تعديل لمرفقات الاتفاقية لذات الإجراء المتعلق باقتراح واعتماد وبدء نفاذ مرفقات الاتفاقية، وفقاً للفقرتين ٢ و ٣ أعلاه".

٣- ووفقاً لهذه الأحكام، قامت مالطة، برسالة مؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، بتقديم مقترح يرمي إلى تعديل المرفق الأول للاتفاقية بإضافة اسم مالطة إلى قائمة البلدان الواردة في ذلك المرفق. وبناء على ذلك، أحالت الأمانة هذا المقترح إلى الأطراف وإلى موقعي الاتفاقية وذلك بمذكرة شفوية مؤرخة ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ وإلى الوديع برسالة مؤرخة ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ أيضاً. وجاء في المذكرة الشفوية والرسالة أن المقترح سيُدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف، وأن النص الكامل للمقترح سيصدر كوثيقة رسمية من وثائق مؤتمر الأطراف بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن.

٤- ومؤتمر الأطراف مدعو إلى النظر في دورته الخامسة عشرة في التعديل المقترح وإلى اتخاذ أي إجراء مناسب في هذا الصدد.

رسالة مؤرخة ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ موجهة من مالطة
إلى الأمين التنفيذي لأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية
بشأن تغير المناخ، تقترح تعديلاً للمرفق الأول للاتفاقية

وفقاً للمادتين ١٥ و ١٦ من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (المشار إليها فيما يلي باسم الاتفاقية)، تقترح مالطة، بوصفها طرفاً في الاتفاقية، إجراء تعديل للمرفق الأول للاتفاقية بقصد إضافة اسم 'مالطة' إلى ذلك المرفق.

ونص التعديل المقترح مرفق بهذه الرسالة.

والأساس المنطقي الذي يقوم عليه هذا المقترح فريد من نوعه. فمالطة لا تعتزم تمييز نفسها عن باقي الأطراف. بل إن مالطة بالأحرى، نتيجة لتغير ظروفها السياسية باعتبارها الآن دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي، تسعى إلى أن تقف على نفس الأساس القانوني الذي تقف عليه الدول الأخرى الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وأن تنضم إليها في التزامها بأن تدفع إلى الأمام بمشروع عالمي تفتخر مالطة بأنها قد أطلقت في الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ أكثر من عشرين عاماً.

وتقترح مالطة أن يُعتمد هذا التعديل في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية الذي سيعقد في كوبنهاغن بالدانمرك في الفترة من ٧ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وتطلب مالطة إلى أمانة الاتفاقية تعميم التعديل المقترح على أطراف الاتفاقية قبل افتتاح تلك الدورة بستة أشهر على الأقل وبإبلاغ الوديع به للعلم.

وتقترح مالطة كذلك إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن اعتماد التعديل المقترح للاتفاقية.

(توقيع): جورج بوليتشينو

وزير الموارد والشؤون الريفية

مالطة

المرفق

تعديل مقترح للمرفق الأول لاتفاقية
الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

يُدرج النص التالي بين 'ليتوانيا' و'المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية' وفي النص
الإنكليزي بين Monaco و Luxembourg:

مالطة
